

حكم من مات على الشرك الأصغر، والفرق بين كتابي المنتقى والبلوغ - الشيخ عبدالرحمن البراك (63621)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم. يقول السائل الشرك الاصغر اذا مات عليه صاحبه دون توبة هل يلزم ان يدخل النار هو تحت المشيئة نعم ويقول اه

بماذا تميز كتاب المنتقى عن كتاب البلوغ - 00:00:00

انظر فيهما حتى تعرف يقرأها في هذا وهذا تعز اذا كانت عندك النسخة او تصل اليها وازن بينهم صفر في التبويب والكم العظيم

البلوغ مختصر جدا حديث معدودة ومحدودة - 00:00:33

نعم - 00:01:05